



كتاب دوري رقم (٢) لسنة ٢٠٢٠
بشأن
الضوابط المنظمة لنظام صافي القياس

رقم جلسة مجلس الإدارة	التاسعة
العام المالي	٢٠٢٠/٢٠١٩
التاريخ	٢٠٢٠/٤/٢٨
رقم القرار	(١/١)
القواعد طبقاً لقرار مجلس إدارة الجهاز	قرر المجلس الموافقة على العمل بالضوابط المنظمة لنظام صافي القياس المعروضة بالجلسة، على أن يسري العمل بهذه الضوابط من اليوم التالي لتاريخ نشرها على الموقع الإلكتروني للجهاز ويُلغى كل ما يخالفها.

■ نُشر على الموقع الإلكتروني للجهاز يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٠/٥/١٩

الرئيس التنفيذي

الدكتور مهندس/ محمد عبد العزيز حسن عبد الرحمن



ضوابط القواعد التنظيمية لتبادل واستخدام الطاقة الكهربائية المنتجة من الطاقة الشمسية
والمتعاقدين عليها بنظام صافي القياس (Net Metering)

١. ضرورة أن يكون موقع مشروع المحطة التي يتم التعاقد عليها بنظام صافي القياس داخل حدود عقار العميل.
٢. ألا يكون العميل المتعاقد بنظام صافي القياس مخصصاً له بتوزيع الكهرباء لذات المشروع.
٣. ألا تتجاوز إجمالي القدرات المركبة لمحطات الطاقة الشمسية المرتبطة بشبكة شركة التوزيع الواحدة، والمتعاقد عليها بنظام صافي القياس عن ١,٥% من الحمل الأقصى لشركة التوزيع المسجل بعددات القياس خلال العام المالي السابق للتعاقد.
٤. وضع حد أقصى لإجمالي قدرات مشروعات الطاقة الشمسية التي سيتم التعاقد عليها بنظام صافي القياس في جميع أنحاء الجمهورية وبعد نفاذ هذه القواعد (على ألا يتجاوز إجمالي تلك القدرات ٣٠٠ ميغا وات متضمنة القدرات القائمة حالياً) كما يلي:
 - ١٢٥ ميغاوات للقدرات أقل من أو تساوي ٥٠٠ كيلووات.
 - ١٠٠ ميغاوات للقدرات أكبر من ٥٠٠ كيلووات وحتى ٢٠ ميغاوات.
٥. ألا تتجاوز القدرة المركبة للمحطة - المتعاقد عليها بنظام صافي القياس - الحمل الأقصى لاستهلاك العميل خلال العام المالي السابق لتاريخ التشغيل التجاري لتلك المحطة.
٦. ألا تتجاوز إجمالي القدرات الشمسية المتعاقد عليها بنظام صافي القياس والمملوكة لأية جهة مرخصة أو أحد عملاء شركات التوزيع والمرتبطة بشبكات التوزيع عن ٢٥ ميغاوات، وبحد أقصى ٢٠ ميغاوات للمشروع الواحد.
٧. في حالة الربط على شبكة الجهد المتوسط يجب إجراء دراسة إضافية بواسطة شركة التوزيع أو بالاستعانة بالغير لتقييم التأثير على الشبكة وذلك على نفقة العميل، على أن يتم التأكد من عدم وجود تيار عكسي يغذي شبكات النقل التابعة للشركة المصرية لنقل الكهرباء أو أحد عملائها في أي حال من الأحوال.
٨. تتم المحاسبة على فائض الطاقة المنتجة من المحطة الشمسية المتعاقد عليها بنظام صافي القياس سنوياً، بعد تسوية استهلاكات العميل في نهاية شهر يونيو من كل عام ميلادي، بسعر شراء الطاقة (قرش/ك.و.س) طبقاً لآخر سعر شراء متعاقد عليه بين الشركة المصرية لنقل الكهرباء ومنتج طاقة شمسية.
٩. يقوم العميل بسداد مقابل لدمج الطاقة المنتجة (مقابل الدمج) يمثل تكلفة دمج الطاقات المتجددة في الشبكة (حسب جهدها) يحدده الجهاز ويراجع ويعدل بشكل دوري.
١٠. تسري هذه القواعد من اليوم التالي لتاريخ نشرها على الموقع الإلكتروني للجهاز ويلغى كل نص يخالف ذلك.

الرئيس التنفيذي



دكتور مهندس/ محمد عبد العزيز حسن عبد الرحمن